

## السؤال

في كفارة الغيبة ، هل يجزئ قول : ( رب اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ) عن الاستغفار لمن اغتبتته ، أم يجب الدعاء له بالاسم ؟

## الإجابة المفصلة

الغيبة من كبائر الذنوب ، ولا شك أن جميع المسلمين يدركون هذا ، ويعلمون ما للمغتاب من عذاب عند الله تعالى ، والخطورة في هذا الذنب تأتي من وجهين اثنين :  
1- أنه متعلق بحقوق العباد ، فهي لذلك أشد خطرا ، إذ يتعدى فيها الظلم إلى الناس .  
2- أنها معصية سهلة ينقاد إليها غالب الناس إلا من رحم الله ، والشيء السهل يحسبه الناس - في العادة - هينا وهو عند الله عظيم .

وفي أمر كفارة الغيبة لا بد من التنبيه إلى بعض الجوانب المهمة :  
أولا : سبق في موقعنا في العديد من الفتاوى بيان أن كفارة الغيبة هي الاستغفار لمن اغتبتته ، والدعاء له ، والثناء عليه في غيبته . وللتذكير بهذه الفتاوى وقراءة كلام أهل العلم يرجى من القارئ الكريم مراجعة الأرقام الآتية : (6308)

، (23328) ، (52807)

، (65649)

ثانيا : إلا أن تقرير كون الاستغفار كفارة للغيبة لا يعني وقوعها كافية في ذلك ، فإن الأصل أن الذنوب لا تُمحى إلا بالتوبة الصادقة التي يصحبها الإقلاع ، والندم ، وعدم العود ، وصدق القلب في معاملة الخالق سبحانه ، ثم يُرجى لمن جاء بهذه التوبة أن يغفر الله له ذنبه ، ويعفو عنه خطيئته .

أما حقوق العباد ، ومظالم الخلق ، فلا يكفرها إلا عفو أصحابها عنها ومغفرتهم لها ،

دليل ذلك في سنة النبي صلى الله عليه وسلم حين يقول :

( مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ

فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارًا وَلَا

دِرْهَمًا ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ،

وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ

عَلَيْهِ ) رواه البخاري (2449)

فقد جاء الأمر بالتحلل من المظالم قبل أن يوافي الناس يومَ الحساب ، فيكون التحلل يومئذ بالحسنات والسيئات ، وتكون الخسارة الحقيقية على من ظلم الناس في أموالهم أو أعراضهم أو دمائهم .  
ثالثا : فالواجب على من أراد أن يستبرئ لنفسه من إثم الغيبة أن يسعى جاهدا في التحلل ممن اغتابه ، فيطلب منه العفو والصفح ، ويعتذر إليه بالكلام اللين والحسن ، ويبذل في ذلك ما يستطيع ، حتى إن اضطر إلى شراء الهدايا القيمة الغالية ، أو تقديم المساعدة المالية ، فقد نص العلماء على جواز ذلك كله في سبيل التحلل من حقوق العباد .

ولما رأى أهل العلم من السلف الصالحين والفقهاء الربانيين أن التحلل من العباد في أمر الغيبة قد يؤدي - في بعض الحالات - إلى مفسدة أعظم ، فيوغر الصدور ، ويقطع الصلات ، وقد يُحمَلُ القلوب من الأحقاد والأضغان ما الله به عليم ، رخص أكثر أهل العلم في ترك التحلل ، ورجوا أن يكفي في ذلك الاستغفار للمغتتاب والدعاء له والثناء عليه في غيبته .

وإن كان آخرون من أهل العلم ذهبوا إلى أن الغيبة لا يكفرها إلا عفو صاحب المظلمة عنها .

لكن الصواب أنه إذا صدقت توبة مرتكب الغيبة ، لم يلزمه أن يخبر بذلك من اغتابه ، لاسيما إن خاف مفسدة ذلك ، كما هو الغالب .

إذا فالاستغفار لمن اغتابته إنما هو عذر طارئ ، وحالة ضرورة اقتضتها الشريعة التي تقدم درء المفاسد على جلب المصالح .

وفهم ما سبق يبين خطأ من يتساهل في إثم الغيبة معتمدا على أن الاستغفار كافٍ في تكفير تلك المعصية ، ولم يدرك أنه أخطأ في ذلك من ثلاثة وجوه :

1- أنه نسي أن شرط التوبة الأساسي هو الندم والإقلاع وصدق الإنابة إلى الله تعالى ، وهذا الشرط قد لا يوفق لتحقيقه كثير من الناس .

2- أن الأصل في تكفير حقوق العباد السعي في طلب العفو منهم ، فإن كان التقدير أن إخباره بالغيبة سيؤدي إلى مفسدة أعظم ، فيلجأ إلى الاستغفار حينئذ ، وإلا فالأصل أنه يذهب ليطلب الصفح ممن ظلمه .

3- وذلك يدلك على أن المغتتاب إن كان قد بلغه ما اغتابه به رجل آخر ، فإنه - والحالة هذه - لا بد من طلب العفو منه مباشرة ، كي يزيل ما أصاب قلب المغتتاب من أذى ، وما حمله من كره أو حقد عليه ، فإن لم يعف ولم يصفح ، فليس ثمة حيلة بعد ذلك إلا الاستغفار والدعاء .

رابعاً :

ثم بعد ذلك كله ، هل يظن السائل أن الاستغفار بصيغةٍ عموميةٍ ( اللهم اغفر للمؤمنين  
والمؤمنات ) كافٍ في تكفير إثم الغيبة؟!!!

نحن نقول إننا حين نرجو من الله أن يكون الدعاء والاستغفار مكفراً للسيئات ، لا بد  
أن نصدق الله في هذا الدعاء ، فنخلص فيه المسألة ، ونبتغي إليه الوسيلة فيه ،  
ونكرره في مواطن الإجابة ، وندعو فيه بكل خير وبركة له في الدنيا والآخرة ، ولا شك  
أن هذه الحالة من الدعاء تقتضي تخصيص المدعو له : إما بذكر اسمه ، أو بذكر وصفه  
فتقول : اللهم اغفر لي ولمن اغتبتة وظلمته ، اللهم تجاوز عنا وعننا..إلى آخر ما يمكن  
أن تدعو به .

أما الصيغ العامة فلا تبدو كافية في تحقيق ما نرجو من الله تعالى ، فكما أنك اغتبتة  
باسمه أو وصفه ، وخصصته بالأذى ، فكذلك ينبغي أن يكون الاستغفار والدعاء مخصصاً حتى  
تقابل السيئات بالحسنات .

خامساً :

ينبغي التنبيه إلى أن المقصد من الاستغفار والدعاء هو دفع السيئة بالحسنة ،  
ومقابلتها بها ، ولذلك فلا يتحتم الاستغفار دون غيره من الأعمال ، بل يمكن أن تعمل  
العمل الصالح ليكون ثوابه مقدماً لمن اغتبتة ، كأن تتصدق عنه أو تقدم له المساعدة  
، وتقف معه في محنه ، فتحاول تعويضه عن ذلك الأذى بما تستطيع .  
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في "مجموع الفتاوى" (189-18/187) :  
" وأما حق المظلوم فلا يسقط بمجرد التوبة ، وهذا حق ، ولا فرق في ذلك بين القاتل  
وسائر الظالمين ، فمن تاب من ظلم لم يسقط بتوبته حق المظلوم ، لكن من تمام توبته أن  
يعوضه بمثل مظلمته ، وإن لم يعوضه في الدنيا فلا بد له من العوض في الآخرة ، فينبغي  
للظالم التائب أن يستكثر من الحسنات ، حتى إذا استوفى المظلومون حقوقهم لم يبق  
مفلساً ، ومع هذا فإذا شاء الله أن يعوض المظلوم من عنده فلا راد لفضله ، كما إذا  
شاء أن يغفر ما دون الشرك لمن يشاء ، ولهذا في حديث القصاص الذي ركب فيه جابر بن  
عبدالله إلى عبدالله بن أنيس شهراً حتى شافهه به ، وقد رواه الإمام أحمد - (3/495) -  
وغيره ، واستشهد به البخاري في صحيحه ، وهو من جنس حديث الترمذي صحاحه أو حسانه ،  
قال فيه : ( إذا كان يوم القيامة فإن الله يجمع الخلائق في صعيد واحد ، يسمعهم  
الداعي وينفذهم البصر ، ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، أنا الملك  
، أنا الديان ، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة  
حق حتى أقصه منه ، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار

عنده حق حتى أقصه منه )

وفى صحيح مسلم من حديث أبي سعيد : ( أن أهل الجنة إذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار ، فيقتص لبعضهم من بعض ، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة ) وقد قال سبحانه وتعالى لما قال ( ولا يغتب بعضكم بعضا ) - والإغتياب من ظلم الأعراس - قال : ( أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم )

فقد نبههم على التوبة من الاغتياب ، وهو من الظلم .

وهذا فيما علمه المظلوم من العوض ، فأما إذا اغتابه أو قذفه ولم يعلم بذلك ، فقد قيل : من شرط توبته إعلامه . وقيل : لا يشترط ذلك . وهذا قول الأكثرين ، وهما روايتان عن أحمد ، لكن قوله مثل هذا أن يفعل مع المظلوم حسنات : كالدعاء له ، والاستغفار ، وعمل صالح يهدى إليه يقوم مقام اغتيابه وقذفه . قال الحسن البصري : كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبتة " انتهى

والله أعلم .